

بالإضافة إلى تعريفه للأدلة واستخدامه للأدلة لم يحسم المسألة في الأدلة المتفق عليها وإنما شمل الأدلة المتفق عليها والأدلة التي يختلف عليها الفقهاء ولم يحدد كيف ، والخطاب هنا في المادة بأخذ رأى هيئة كبار العلماء للمشرع وليس للمحكمة ، أنا كمحكمة أحكم عليه بأى دليل ، ٤ متفق عليها و٦ مختلف عليها فأحكم بعدم دستورية النص هذه المادة تضع القاضى فى حرج ، وتضع المشرع فى حرج بالإضافة إلى أنها أخطأت فى تعريف مبادئ الشريعة الإسلامية باستخدام وسيلة استنباط الحكم لتعريف الحكم ، وهنا اعتراضنا عليها ، وطلبنا بأن تستبعد ، فأنا أرى الإبقاء على ٢ واستبعاد ٢١٩ ولى رأى فى هيئة كبار العلماء حين يأتى عليها الدور .

السيد المستشار على عوض :

أنت تتحدث عن المبادئ هى أحكام لذلك كان من ضمن ما أثير وقت إعداد دستور ٢٠١٢ أن يستبدلوا كلمة "الأحكام" بالمبادئ " .

السيد المستشار محمد الشيخ :

نحن نقول مبادئ الشريعة فى أحكامنا المقصود بها الأحكام الشرعية ، أنا فى رأى هما مرادفين وليسا متناقضين ، أنا أبقى عليها كاستقرار ، ونحن لنا فيها حوالى ١٣ أو ١٤ حكما موجودة ومستقرة وتستبعد ٢١٩ ولهذا اعتراضنا عليها لأنها أخطأت فى تعريف المادة فيجب الاستبعاد .

السيد المستشار محمد محجوب :

المادة ٢ أصلها فى الدساتير قبل ١٩٧١ "الإسلام دين الدولة واللغة العربية لغتها الرسمية" وبعد ذلك نص عليها هكذا فى دستور ١٩٢٣ و ١٩٥٤ و ١٩٦٤ أضافت مبادئ الشريعة الإسلامية فى ١٩٧١ أيام الرئيس السادات عليه رحمة الله ، عندما أراد أن يقوى التيار الإسلامى ويوقفه على رجليه، وحارب به الناصريين ، يعنى هذه العبارة دخلت على دستور ١٩٧١ وأنا أختلف مع المستشار فى مبادئ الشريعة وأحكام الشريعة مبادئ الشريعة ، هى مبادئ كلية يخاطب بها المشرع إنما هى لا تعمل

مباشرة فهي مصدر رئيسي للتشريع ، بمعنى استخلاص الأحكام واستخلاص النصوص من هذه المبادئ أو أن هذه الأحكام او التشريعات لا تخالف مبادئ الشريعة الإسلامية ، الثانية أن المادة ٢١٩ عملت مشكلة كبيرة جدا اليوم مصلحة المجتمع أحيانا عندما نتكلم عن آراء الفقه في ظل عصور قبل ذلك بكثير يعنى في عصور سابقة ومخالفة لظروف عصرنا اليوم المصلحة في المجتمع أنه مثلما كان عصر سيدنا عمر رضى الله عنه أحكام ثابتة الدلالة وأخذاً بالمصلحة ، المادة ٢١٩ كان رأياً فيها يمكن أن تلغى لكن لا بد من معالجة المسألة ، ومن يحدد المقصود بالتفسير ، أنا أرى أن المحكمة الدستورية ورأى أن أقول "الإسلام دين الدولة واللغة العربية لغتها الرسمية ومبادئ الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسي للتشريع " .

فيما يتعلق بالقيود . . . طبعاً فإننى موافق على النص لاعتبارات معروفة- لا داع لتكرار ما قيل- إنما فيما يتعلق بإضافة "وفقاً للقانون" فى الحقيقة فإن النص فيه هذه العبارة؟: فهو عندما يقول "المصدر الرئيسى للتشريعات المنظمة لأحوالهم الشخصية يعنى هو فيه تشريع سينظم الأحوال ويحدد ما هى هذه الأحوال، وإنما من الممكن أن أضيف إضافة صغيرة جداً وهى كلمة واحدة نقول "مبادئ شرائع المصريين من المسيحيين وغيرهم" فإذا كانت هناك أوضاع أخرى لأى أحد تحكمه شرائعه حتى يتوافق مع المادة التى تتكلم على حرية العقيدة وحرية أداء الشعائر بحيث أنها تشمل الحرية الدينية ولها مفهوم أوسع، وشكراً.

السيد المستشار حسن بسيونى:

أنا أوافق هلى نص المادة الثالثة كما هو، وأتحفظ على اختيار قياداتهم الروحية؟ لأن هذه تندرج فى شئونهم الدينية فتعتبر تكراراً يعنى تكرار لـ "مبادئ شرائع المصريين من المسيحيين واليهود المصدر الرئيسى للتشريعات المنظمة لأحوالهم الشخصية وشئونهم الدينية " فطبيعى أن اختيار قياداتهم وهذا الكلام يندرج أيضاً فى شئونهم الدينية فنكون وكأننا نكرر.

بالنسبة لغير المصريين- الأجانب- فالأجانب يحكمهم القانون المدنى ونرى هل نطبق قانون الزوج، أم قانون الزوجة، أو قانون كذا وقانون كذا ونطبق قانونه، يعنى نحن نطبق القانون الخاص به وينظم القانون المدنى مثل هذه المسائل، وشكراً.

السيد العضو صلاح فوزى:

شكراً سيادة الرئيس.

تعليقي على المادة (٣) فى ثلاث نقاط أساسية هى:

الملحوظة الأولى: منها سأرتد ارتداداً أساسياً تأكيدياً على ما سبق طرحه من مناقشات حيال المادة ٢١٩ فكانت المادة الثانية تتكلم عن المبادئ وعُرفت المبادئ فى ٢١٩، وتتكلم المادة ٣ عن مبادئ شرائع المصريين ولم تُعرف ما هى فهذا يثير قدراً من اللبس، إذن، هذا فى إطار التأكيد أننا نحذف (٢١٩) هذه الملحوظة الأولى.

الملحوظة الثانية: هناك فارق بالقطع بين هذه المادة والمادة (٤٣)، فحينما تحدثت المادة (٤٣) عن الديانات السماوية إنما كانت تقصد ممارسة الشعائر الدينية وهى الخاصة بالمظهر الخارجى، أما الاعتقاد فهو أمر داخلى فلا غضاضة فى ذلك.

الملحوظة الثالثة: فيما يتعلق بالمادة، أنا أرى أن هذه المادة لا تُقدم ولا تُؤخر فى الواقع الآنى ومن قبل وفى التطبيق إنما هى صيغة أدت إلى الطمأنة فقط للإخوة المسيحيين، فإذا كان وجودها لن يُقدم ولا يُؤخر، وحذفها لن يُقدم ولا يُؤخر، وإذا كان هناك غاية هى الطمأنة فلنلق عليها طمأنة.

القضية التى قالها أستاذنا سيادة الدكتور حسن بالنسبة لاختيار القيادات، فإن اختيار القيادات هو شأن دينى من الشؤون الدينية المتعددة مثل مثلاً فى الكنيسة الأرثوذكسية القرعة الهيكلية وما إلى ذلك إنما أيضاً لدواعى الطمأنة فلنترك المادة كما هى.

شكراً سيادة الرئيس.

السيد العضو المستشار مجدى العجاتى:

هو السؤال يطرح نفسه طبعاً فإن المادة (٣) إضافة فلم تكن موجودة فى دستور (٧١) ولكن كانت عملاً تطبق فهذه المادة التى أضافها المشرع الدستورى فى ٢٠١٢ كانت تُطبق دون نص هل تنفق على هذا وكانت موجودة، وكما قال سيادة الدكتور أطمئن هؤلاء الناس وهى كانت المادة الوحيدة للكنيسة وقال سيادة المستشار على عوض أنهم جاءوا اشتكوا كيف لم تأت بها فى الإعلان الدستور وطبعاً كان رده أنه مؤقت لسته أشهر - وهم محقون فى هذا فى تخوفهم هذا - وقابلنى المستشار

منصف سليمان منذ عدة أيام وقال لي أعرف أنكم ستضعونها مرة ثانية فقلت له طبعاً ومن الطبيعي، فإنها سواء وضعناها أم لا فهي تطبق وتبقى عملية الصياغة.. طبعاً الأديان المُعترف بها هي الإسلام، والمسيحية، واليهودية، وطبعاً هناك طوائف أخرى وكان قد جاء لنا مرة البهائيون الذين يريدون أن يضعونها في الرقم القومي، والشيعية ورفضنا لأنها ليست من الديانات، فقد تقول الصياغة وأنا كتبت صياغة هي "مبادئ شرائع المصريين من غير المسلمين - وغير المسلمين تشمل الكل - وأنا أحبذ عدم التدخل في صياغة هذه المادة فلتبق كما هي كطمأنة وهم حريصون على هذه المادة فلتبق كما هي لأنني كما قلت لحضراتكم أننا من غيرها نحن نطبقها، شكراً.

السيد العضو عصام عبدالعزيز:

أنا أتفق طبعاً مع الزملاء على الإبقاء على النص كما هو، لأنه كما هو معلوم أن هذا النص هو الوحيد الذي قدمته الكنيسة أثناء إعداد دستور ٢٠١٢، والإبقاء عليه بهذه الصورة لا غضاضة في ذلك، أما الجزئية الخاصة باختيار القيادات الروحية وأنها تدخل في الشؤون الدينية وقطعاً هي تدخل في الشؤون الدينية إنما نظمتهم أيضاً وبقى على النص كما هو، وشكراً.
(صوت من الاجتماع لأحد الحاضرين).

سيادة المستشار على بك نبقي على النص كما هو ولكن يكون واضحاً في المضابط أن تحديد الأحوال الشخصية للقانون في المضابط فقط.

السيد عضو اللجنة:

سيادة المستشار على بك إن اصطلاح الأحوال الشخصية هذا هو اصطلاح شائع ودارج في القانون، ومعروف أنه يتعلق بمسائل الأسرة من زواج وطلاق وما إلى ذلك فهي ليست محتاجة.

السيد المستشار على عوض (المقرر):

ولذلك فإنني أقول كان هناك اقتراح بالنسبة لتفسير الأحوال الشخصية وفقاً للقانون، إنما الرأي الغالب أنها محددة.

بالنسبة لاقتراح المستشار فتحى بك وهو نضيف "غيرهم" فإنني أخشى أنها أيضاً تثير لبساً لدى الناس أن يدخل فيها البوذيون وهذه الحاجات فيا ليت إذا كانت الأغلبية استقرت على أن النص كما هو

سنرضى كل الأطراف وهذه كما أشار سيادة المستشار مجدى وإننى معترض وحتى الآن يأتينى منظمات حقوقية معترضة على إغفال هذا النص فى الإعلان الدستورى، ونحاول أن نطمئنهم، فنحن الآن نترك هذا حتى نواد فتنة قائمة، وشكراً.

السيد عضو اللجنة :

لدى ملاحظة سريعة بالنسبة لمبادئ شرائع المصريين من المسيحيين فهو قصد المصريين فعلاً، لأن نصوص الدستور تخاطب المواطنة يعنى تخاطب المواطنين لا تخاطب أجنب على الإطلاق.

السيد المستشار على عوض (المقرر):

المادة(٤) " الأزهر الشريف هيئة إسلامية مستقلة جامعة، يختص دون غيره بالقيام على كافة شئونه" ويتولى نشر الدعوة الإسلامية ، وعلوم الدين ، واللغة العربية فى مصر والعالم، ويؤخذ رأى هيئة كبار العلماء فى الأزهر الشريف فى الشئون المتعلقة بالشريعة الإسلامية ، وتكفل الدولة الاعتمادات المالية الكافية لتحقيق أغراضه.. وشيخ الأزهر مستقل غير قابل للعزل، ويحدد القانون طريقة اختياره من بين أعضاء هيئة كبار العلماء، وكل ذلك على النحو الذى ينظمه القانون".

وقبل أن ندخل فى المناقشة فإن النقطة التى أثيرت وربما أن فتحي بك هو الذى أثار مدى ملاءمة وضع هذه النصوص فى باب مقومات الدولة، أعتقد أننا اتفقنا أن الصياغة تظل قائمة ولكن يمكننا أن نفكر مستقبلاً ونحن نستعرض بقية المواد إذا كان فيه موضع أكثر ملاءمة لهاتين المادتين: المادة الخاصة بشرائع المسيحيين، والمادة الخاصة بالأزهر إذا اتفقنا عليها، شكراً.

السيد المستشار عصام عبدالعزيز:

تتكلم سيادتكم على الإبقاء على المادتين ٣، ٤ فى هذا الفصل، لا فالمادة (٣) لا بد أن تبقى فى هذا الفصل، إنما المادة(٤) الخاصة بالأزهر فإننى أرى أنها مُقحمة على هذا الباب ووردت فى الدستور الذى صدر فى المادة(٤) مع أن هناك أبواباً أخرى كان ممكناً أن أضع فيها هذا النص، إنما أنا أعتقد أنه كان موضوعاً هنا من أجل رأى هيئة كبار العلماء، فهذا على ما أعتقد سبب وضع هذا النص فى هذا الفصل، المهم سواءً هنا أو فى مكان آخر أنا معترض فقط على النص الخاص بأخذ رأى هيئة كبار العلماء، لأننى كما قلت قبل ذلك أن الإسلام لم يعرف فى تاريخه مرجعية واحدة، أو نهائية، ولا

"الإسلام دين الدولة واللغة العربية لغتها الرسمية ومبادئ الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسى للتشريع".

من الموافق على هذه المادة؟

(إجماع)

السيد المستشار محمد عبد السلام (مقرر لجنة الدولة والمقومات الأساسية):

"مادة (٣)

"مبادئ شرائع المصريين من المسيحيين واليهود المصدر الرئيسى للتشريعات المنظمة لأحوالهم الشخصية وشؤونهم الدينية واختيار قياداتهم الروحية".

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

من الموافق على هذه المادة؟

(إجماع)

السيد المستشار محمد عبد السلام (مقرر لجنة الدولة والمقومات الأساسية):

مادة (٤)

"السيادة للشعب وحده، وهو مصدر السلطات، ويمارس الشعب هذه السيادة ويحميها ويصون وحدته الوطنية على الوجه المبين فى الدستور"

نيافة الأتبا بولا:

نقطة نظام، لا يصح أنه عندما نأتى إلى المواد شديدة الحساسية ونقلب (التراييزة) بسرعة، (وخلص خلصنا) لو سمحتم لا بد من أن نقرأ المادة ثم نعرضها هل هناك ملاحظات عليها أم لا؟

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

أرجو من السيد المستشار محمد عبد السلام القراءة بتأن.

السيد المستشار محمد عبد السلام (مقرر لجنة الدولة والمقومات الأساسية):

مادة (٤)

"السيادة للشعب وحده، وهو مصدر السلطات، ويمارس الشعب هذه السيادة ويحميها ويصون وحدته الوطنية على الوجه المبين فى الدستور"

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

الموافق على هذه المادة؟

(إجماع)

السيد المستشار محمد عبد السلام (مقرر لجنة الدولة والمقومات الأساسية):

مادة (٥)

"يقوم النظام السياسى على أساس الفصل بين السلطات والتوازن بينها وتلازم السلطة على المسئولية والتداول السلمى للسلطة والتعددية السياسية والحزبية وسيادة القانون واحترام حقوق الإنسان وحياته"

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

من الموافق على هذه المادة؟

(صوت من القاعة لأحد السادة الأعضاء يقول هناك تعديلات نزلت على المادة)

السيد المستشار محمد عبد السلام (مقرر لجنة الدولة والمقومات الأساسية):

لا، ليست هناك تعديلات أعد النظر فى كلامك.

نقطة نظام سيادة الرئيس، أنا دورى ليس إلا قراءة المادة فقط ومن يدير الجلسة سيادة الرئيس وهو الذى يطرح المواد للتصويت.

نيافة الأتبا بولا:

المادة الثالثة تم فيها تغيير على غير إرادتنا.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

ماذا تقصد بكلامك؟

نيافة الأتبا بولا:

كانت "لغير المسلمين" مع أنى لم أكن كتبها كذلك، لأننى كتبت "اليهود والمسيحيين" إنما تغيرت صياغة المادة على غير إرادتنا وكتبت "المسيحيين واليهود" قبل أن نتوافق وبتناقش حولها.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

هل تريد نيافتك إعادة التصويت على المادة ٣ مرة أخرى؟

السيد المستشار محمد عبد السلام (مقرر لجنة الدولة والمقومات الأساسية):

سيادة الرئيس أقترح على سيادتكم إعادة التصويت على المادة ٣ مرة أخرى وإذا كان نيافة الأنبا بولا لديه تعديل فليذكره.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

ما هو تعديلك يا نيافة الأنبا بولا.

نيافة الأنبا بولا:

مواد الهوية أرسلت للأعضاء مع تغييرها في لجنة الصياغة قبل أن يحدث نوع من التوافق، حيث افترضوا أننا بصمنا بالموافقة، وهذا لا بد من أن أسجله رسمياً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

ما هو تعديل سيادتكم؟

نيافة الأنبا بولا:

المادة ذهبت إلى لجنة الصياغة بعبارة "غير المسلمين" ثم خرجت عن لجنة الصياغة بعبارة "المسيحيين واليهود" وأنا كتبتها "اليهود والمسيحيين" إنما طالما أنه صوت عليها بنسبة ١٠ إلى ٣ أو ١٠ إلى ٤، قلنا لا بد أن نتوافق أولاً، ثم بعد التوافق نقوم بالتعديل، إنما قبل أن نتوافق عليها تخرج للسادة الأعضاء كما لو كنا توافقنا عليها، نحن لم نتفق حتى هذه اللحظة على مواد الهوية، لا بد أن يكون هذا واضحاً، هل تريدون من شعبنا أن يأكل (وشنا) عندما تخرج هذه المادة للناس بهذا الشكل؟ لا بد من أن نتفق على كل شيء اتفاقاً نهائياً.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

المادة الثانية نحن جميعاً متفقون عليها، والمادة الأولى ناقشناها قرابة الساعة وأكثر وأصبحت لها مشروعية في ذاتها، إذا كان لك تعديل على المادة ٣ لتذكره ونحن على استعداد لإعادة التصويت عليها.

السيدة السفيرة ميرفت تلاوى (المقرر المساعد للجنة الدولة والمقومات الأساسية) :

المادة (٣) تقدمت بورقة للسادة الأعضاء، والمادة (٣) ونحن في لجنة المقومات قلنا إن تعديل الفقرة الأولى "مبادئ شرائع المصريين من المسيحيين واليهود" لتصبح "مبادئ شرائع المصريين من غير المسلمين" وهذا هو الأصل الذى ذهب إلى لجنة الصياغة.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

إذن، هناك خطأ مادي في هذا، الآن الأنبا بولا يقول إنه تسامح مع هذا النص رغم أن النص الذى ذهب من اللجنة النوعية إلى لجنة الصياغة كان به "من غير المسلمين" والآن وجده "من المسيحيين واليهود" وهو قال إنه وضعها "من اليهود والمسيحيين".

السيد الدكتور عبد الجليل مصطفى (مقرر لجنة الصياغة) :

نعود مرة أخرى إلى قصة لجنة الصياغة، مثلما قال سيادة الأنبا جاء إلينا النص فعلا ونوقش النص في لجنة الصياغة وأجمع الحاضرون على أن النص كما جاء من اللجنة النوعية رأوا أن هذا النص الذى جاءنا بأغلبية ١٠ إلى ٤ من اللجنة النوعية ينطوى على خطورة كبيرة إذا صدر بهذه الصورة، فلجنة الصياغة - وهذا ما أكرره مرة أخرى - ليست مجردة من الأهلية وليست غير صالحة إلا لإصلاح الإملاء كما قال البعض بتجاوز غير مقبول، وإنما هى أيضاً لها أعضاء كاملية العضوية والأهلية مثل أعضاء اللجنة النوعية، وإزاء شعورها بخطور مرور هذا النص بهذا الشكل عبرت لجنة الصياغة عن رأيها، وهى لا تملك أن تصدر على آراء الآخرين على أى مستوى آخر، وأعيد طرح الموضوع في لقاء آخر بين لجنة المقومات ولجنة الصياغة والحاضرون جميعاً وافقوا على هذه الصياغة، وإذا أردتم حضراتكم أن تغيروا ما تشاءون فهذا حقكم، ولجنة الصياغة لا تملك أن تصدر على حق أى منكم في أن يتخذ القرار الذى يريده.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

شكراً.

السيد الدكتور محمد أبو الغار :

لجنة الصياغة كما قال الدكتور عبد الجليل مصطفى غيرت جزءاً من المادة بناء على رأى الأغلبية الموجودة آنذاك، وأعتقد أن المشكلة التى حدثت أن أعضاء اللجنة لم يبلغوا بذلك ولم يناقشوه، ولو أن

هذه المعلومات وصلت إلى الأنبا بولا ورأها وناقشها ما كانت هناك مشكلة في ذلك، ولذلك كان من الضروري لمقترحات لجنة الصياغة أن تصل إلى اللجنة المعنية لإعادة النقاش حولها والوصول إلى اتفاق عليها ثم عودتها مرة أخرى إلى لجنة الصياغة، وأرجو من الأنبا بولا ألا يغضب من ذلك، ونحن نعتذر جميعاً على ذلك.

السيد الدكتور عبد الجليل مصطفى (مقرر لجنة الصياغة) :

اسمح لي يا دكتور محمد أبو الغار أن أوضح شيئاً مادياً لا بد من معرفته على حقيقته لجنة الصياغة عندما قامت بذلك لم تبق هذا سراً وإنما تناقشت حوله مع لجنة المقومات النوعية وبحضور المقرر والمقرر المساعد وعدد من أعضاء هذه اللجنة وقمنا بطرح ما لدينا، والذي حدث بعد ذلك بأن هؤلاء الذين شاركوا مع لجنة الصياغة من لجنة المقومات فقد حصلوا على كل هذا وذهبوا إلى اللجنة الخاصة بهم وتناقشوا فيه....

السيد الدكتور محمد أبو الغار:

لم يذهبوا يا دكتور عبد الجليل ومن هنا جاء سوء الخلط.

السيد الأستاذ سامح عاشور (مقرر لجنة الحوار والتواصل المجتمعي وتلقى المقترحات):

يوجد شيء لا نفهمه ، وإذا كان هناك شيء فيجب أن توضحه وأرجوك أن توضح لأن لجنة الخمسين نريد أن نعرف ماذا يحدث بالضبط....

السيد الدكتور مجدى يعقوب (نائب رئيس اللجنة):

سيادة الرئيس، هناك شيء مهم جداً خاص بالمادة (٤) لأن هذه المادة تغيرت جداً من ناحية، والذي أتذكره أننا اتفقنا بأن السيادة ليست للشعب ، ومن هو الشعب؟ ونحن أشرنا إلى أن حقوق المواطن واحترام كرامته والمساواة وكل الأشياء التي اتفقنا عليها وهذه المادة كان من المفروض أن تأتي رقم (١١) واحترام المواطن هو مهم جداً لأن الدولة تم بناؤها على حقوق المواطن ومن هو الشعب، وإذا كان الشعب لديه القوة فمن الممكن أن يقول بأننا نقدر على حرق البلد (من هو الشعب)...

السيد الأستاذ سامح عاشور (مقرر لجنة الحوار والتواصل المجتمعي وتلقى المقترحات):

هل من الممكن أن تنتهي من المادة رقم (٣) ثم ننتقل إلى المادة (٤) إذا تكرمتم...

سيادة المستشار محمد عبد السلام بل إن الرد جاء بعد محادثات طويلة وعنيفة، وربنا يكون معكم، وجاء الرد إلى لجنة الصياغة وحضرتك أشرت بأن (المجموع) جاء وهذه المواد موجودة وهذا شيء جميل جداً، ولكن كان يجب أن تناقش هذه المواد مرة ثانية وقد انعقدت لجنة المقومات اليوم صباحاً ولتناقش هذه التعديلات وتنظر إليها مرة ثانية وهذا هو سبب اعتراض الأنبا بولا لأنه فوجئ بالمواد اليوم صباحاً والخلافات البسيطة في كلمتين أو ثلاث ولكن الطريقة هي السبب.

السيد الدكتور كمال الهلباوى (نائب رئيس اللجنة) :

يجب على السادة الأعضاء أن يقترحوا ما يفيد العمل ويجب ألا نعيش في دوامة، وإما أن نحذف المواد الخلافية ونعمل عليها بعيداً عن لجنة الخمسين أو أن نصوت على الجميع ولا يوجد حل آخر غير ذلك ونهني الأمر.

(صوت من القاعة للأستاذ محمد سلماوى: نحن ليس لنا علاقة بكل هذا كلجنة الخمسين ونحن نصوت على ما يتم عرضه علينا...)

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

يا إخواننا أنتم تتكلمون في أمور لستم طرفاً فيها ويوجد سوء فهم بسيط ونحن صوتنا على مواد وأنا أسأل الأنبا بولا سؤالاً واضحاً هل تريد أن نعيد التصويت على المادة (٣) ونضعها بين قوسين إلى الجلسة القادمة ويجب أن تقول لنا ما هو الذى يُريحك طالما أن المادة (٣) بها مسألة خطيرة بهذا الشكل فسوف نؤجلها وما هي الخطورة فيها لذا نريد أن نفهم وخاصة سواء غير المسلمين أو المسيحيين واليهود واضح جداً ونريد أن نفهم..

نيافة الأنبا بولا:

يا سيدى الفاضل أنت تكلمنى عن مادة ..مادة، ويمكن أن تأخذ موافقتى مكتوبة على الثلاث المواد السابقة ولكن أنا لا أتحدث عن مادة .. مادة ولكن أنا أتحدث عن نظام عمل تم وضعه وأشرنا إلى لجنة توافق ويوجد طرف رافض كل شيء ولقد حصلت على موافقتهم وكان يجب أن يتم عرضها علينا وإذا كنت سوف أوافق على هذه المواد أو بعضها وهي أربع مواد وتم طبعها وتوزيعها على الجميع وكلمة اليهود والمسيحيين أنا الذى كتبتها وقدمتها "يهود ومسيحيين" ولكن أنا أتحدث عن الجوهر.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

أى مبدأ يا أبونا ونحن لسنا متفهمين أية مبدأ نتحدث عنه ولا يوجد أحد خان الآخر...

نيافة الأبا بولا:

اتفقنا أن هذه المواد لا تنظر إلا بعد التوافق عليها، وهل تم العرض علينا بما اتفقتم فيه مع الآخرين وقلنا لكم أمين؟ فلم يتم ، وتم توزيع الورق قبل عرضه علينا...

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

إذا كان هذا هو المشكلة نستبعد المادة (٣) ونضعها بين قوسين وقلت إن هناك شيئاً خطأ واعتذرنا عنه إذن، ما هو المطلوب...

السيد المستشار محمد عبد السلام (مقرر لجنة الدولة والمقومات الأساسية):

سيادة الرئيس، أود أن أتحدث مع احترامى لسيادة الأبا وتقديرى له ولو كنا قد بدأنا الحديث وأشرنا إلى أنه توجد مواد توافقنا عليها ويجب على الجميع أن يرفع يده للموافقة عليها لصح ما قلت ولكن وهذا لم يحدث بل نحن اليوم تعاملنا مع النصوص المعروض وكل واحد فينا قال رأيه بنفس الآراء التى كانت معروضة فى اللجنة الفرعية، وفى المادة الأولى مثلاً كان لدينا خلاف فى إثبات لفظ مدنية أم حذفه، وهذا ما تم عرضه هنا ولجنة الخمسين وهى الأصل مثلما قال أستاذنا الدكتور كمال الهلباوى بأنهم انتهوا من هذا الموضوع وتناقشتوا فيه وارتأت رؤية معينة، ثم جئنا إلى المادة الثانية وتم عرضها والسيد عمرو موسى قال هل يوجد اعتراض لأحد على المادة الثانية تم التصويت على هذا الأمر وكل يارادته المنفردة ولم يقل أحد للآخر لا بد أن تصوت لأننا توافقنا على هذا وإنما هذه المواد يا سيادة الأبا تم التصويت عليها وحضرتك قلت لم يبق إلا باق قطعة صغيرة وهذه القطعة غير متعلقة بهذه المواد نهائياً..

نيافة الأبا بولا:

يا سيدى طالما أننا لم نتفق وإذا أردت أن توزع على لجنة الخمسين وزع الذى حصل على أغلبية

فى اللجنة..

السيد المستشار محمد عبد السلام (مقرر لجنة الدولة والمقومات الأساسية):

بعد إذن حضراتكم أكمل حديثي أنا أرى أنه لا توجد مشكلة و يا سيادة السفارة إذا سمحت وحضرتك حصلت على النصوص وعدتني إلى اللجنة وبخصوص المادة الأولى قيل أن هذه المادة حصلت على (١٠) والثانية حصلت على (٤) وعندما يتم التصويت يا أستاذ حسين فإننا نعلم أن هذه حصلت على (١٠) والثانية حصلت على (٤) وحضرتك توجه الكلام الآن على أنه توجد مشكلة أو شيء تم تحبته وبالفعل لا يوجد شيء تم تحبته وكل هذا تم عرضه أمام الأعضاء واللجنة ناقشته وصوتت برأيها وأنا رأي أن تضعوا الآلية التي ترونها لإنجاز كل هذا الباب، شكراً سيادة الرئيس.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً سيادة المستشار، في الحقيقة يا إخواننا إننا بالفعل نعمل على تفاهم يؤدي إلى أن نتوافق في الرأي على كل هذا الموضوع المتعلق بالهوية، ونحن توصلنا إلى أن الباقي قطعة صغيرة مثلما قال الأبا بولا، ولا يمكن لنا أن نخرج عن الوسائل والأساليب التي نتحدث فيها هنا ولجنة الخمسين لا بد أن تسير مادة مادة، ومن إطار التوافق ولا يوجد اعتراض على المادة (١) ولا على المادة (٢) ولا على المادة (٣) بل يوجد اختلاف فقط وأيضاً لا يوجد اختلاف على المادة (٤) وإنما لا نستطيع أن نؤجل لأنه ليس لدينا وقت والذي قلناه أو اتفقنا عليه سوف ننفذه بحذافيره، وعندما نأتي إلى تنفيذه فلا بد أن نأتي إلى لجنة الخمسين وعندما نأتي اليوم إلى لجنة المقومات ونستبعد المادة ١، ٢، ٣، ٤ وما لزوم كل هذا ونحن جميعاً جالسون معاً ونحن متفقون أن هذا لا عيب فيه ولا خلاف عليه ولكن نحن علينا التزامات محددة أخرى سوف نقوم بها فقط وبخصوص المادة (٣) أنا لا أرى إلا أن نعيد النظر فيها وإذا كانت موجودة المسيحيين واليهود ومن الممكن خلال القراءة الثانية وضع كلمة لغير المسلمين..

السيد المستشار محمد عبد السلام (مقرر لجنة الدولة والمقومات الأساسية):

يا سيادة الأبا كل ما هو بين قوسين في ذهن حضرتك وهي القطعة الصغيرة التي في ذهن حضرتك والتي بها المشكلة لذا نحن ملتزمون كما قال الرئيس وليس معنى أننا أقررنا بالمادة (١) و المادة (٢) والمادة (٣) ونسير ثم نأتي في الآخر ونقول لا شكراً ، لا طبعاً...

نيافة الأبا يولا:

أنا لا أناقش مادة مادة، وأنت وصلت إلى اللجنة وقلت أننا اتفقنا وتوافقنا وهذا لم يحدث وتم نزول المواد وفقاً لرؤيتك بأننا توافقنا عليها وهذا لم يحدث وتم توزيعها على الأعضاء كما لو كنا توافقنا عليها بالنصوص التي يريدونها إخواننا السلفيين وهذا أيضاً لم يحدث...

السيد المستشار محمد عبد السلام (مقرر لجنة الدولة والمقومات الأساسية):

أرجو رفع ذلك فقط من المضبطة، هل أنا توافقتم على المواد وذهبت إلى اللجنة وقلت إنني توافقتم فأيضاً هذا لم يحدث وحضرتك تتهمني بما لا يحدث فأنا بالفعل لم أذهب إلى اللجنة وقلت إننا توافقنا وإنني ذهبت إلى اللجنة ووزعت عليها الأعمال وقلت هذا ما توافقنا عليه أيضاً هذا لم يحدث وأنا لم أقم بتوزيع شيء وأنا لم أذهب إلى لجنة الصياغة وأقول لهم إننا توافقنا على شيء، والسيد رئيس اللجنة قال يجب أن ننهي هذه المواد لأنه يرى نقاط الاتفاق بين الجميع وأنا لم أرها لأن السيد رئيس اللجنة يجلس معي مرة ويجلس مع غيري مرة ويجلس مع حضرتك مرة ويجلس مع الناس منفردين وبدأ يجلس معهم كمجموعات ثم يقال بأنني الذي فرضت هذه الأمور فهذا لم يحدث إطلاقاً وأنا فوجئت بعرض النسخة على، شكراً سيادة الرئيس.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً سيادة المستشار.

السيد الأستاذ ضياء رشوان:

شكراً سيادة الرئيس.

في الحقيقة أنا أطلب من حضرتك رفع الجلسة وإخراجنا جميعاً ما عدا أهل التوافق لكي يجلسوا مع بعض لأن من الواضح أن أهل التوافق الذين جلسوا مع بعضهم يقومون بمعاينة بعضهم ولديهم أشياء، وقد قصر البعض في حق البعض، وهذه الأمور نحن لا نعلمها ولنسأطرفاً فيها ولا يجب أن تطرح علينا بهذه اللهجة ولا بهذه الطريقة، وأبونا بولا يجوز أن يكون له الحق فيما قال حسبما سمعنا، ولكن يقتصر دورنا على السمع ولا نعرف بدقة ماذا جرى، لكن أعود إلى كلام الدكتور كمال الهلباوى إذا ما حضر الأصيل غاب كل شيء آخر لا توافق ولا غير توافق، وإذا لم يحترم الأصيل من الجميع من أهل

التوافق أو غيرهم فأنا شخصياً أدعو زملائي من غير أهل التوافق الانسحاب من هذه الجلسة وأدعوهم جميعاً، وأرجو أن أكمل حديثي ، يا سيادة الرئيس، وأنا أقول على أهل التوافق أن يجلسوا مع بعض وإذا كانت هناك أسرار، سيادة الرئيس، لو سمحت أنا لا أقاطع أحداً فلا أحد يقاطعني أثناء إلقاء كلمتي ولا أسمح لأحد أن يقاطعني وأنا أقول كلاماً محدداً وواضحاً وهناك كلام يدور رمزاً وهمساً ونحن لا نعلم عنه شيء، فأنا على الأقل لا أعلم من فوض من في التوافق وكل هذا جهد مشكور وأنا لست ضده ولكن أنا ضد أن يؤثر هذا على عمل اللجنة والآن إذا كان أهل التوافق راغبين أو غير راغبين والكلام واضح والمادة (٣) لها نصان يتم طرحهما على هذه اللجنة صاحبة الحق الأصيل والآن ونصوت عليهما ، أما عتاب أهل التوافق لأبينا بولا، أما عتاب أهل التوافق بقيادة الأستاذ محمد عبد السلام فعليكما بالعودة إلى الغرف التي كنتم فيها تتوافقون، أما هنا فليس مكان التوافق وليس مكان العتاب وعتابكم بينكم ، أنتم لم تستأذنوا أحداً منا ولم تقولوا لنا شيئاً عن التوافق، فلا تشاركونا فيما ليس لنا به علم وهذا اقتراح إجرائي محدد احتراماً إلى لجنة الخمسين وسمعنا أن هناك نصين، ويقول الأستاذ حسين عبد الرازق بأن هناك نصاً والخاص بغير المسلمين وهناك نص قدم، لذا أقترح الآن بأن يطرح النصان على لجنة الخمسين وننسى كل ما جرى في التوافق وعليكم العتاب معاً، أما نحن فعلينا التصويت، شكراً سيادة الرئيس.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

شكراً ، الأستاذ ضياء رشوان يريد التصويت على نص غير المسلمين أو المسيحيين واليهود وفي الحقيقة فإن الفارق لا أعلمه ولم يكن شيئاً مهماً في هذه النقطة..

السيد الدكتور محمد أبو الغار:

شكراً سيادة الرئيس.

سوف أشرح شيئاً في نصف دقيقة وعندى اقتراح محدد وأن المشكلة الموجودة واضح أنها ليست مشكلة في النصوص ولا تفسير النصوص أساساً، بل إن المشكلة أساساً أن الأنبا بولا والقس أنطونيوس لم يرويا هذه النصوص قبل أن تطبع وتوزع على الجميع، واقتراحي المحدد بأن نترك المادتين (٣)، (٤) ثم

نكمل من المادة (٥) ثم تجتمع لجنة المقومات صباحاً كلها بالكامل لتناقش مواد الهوية وأول مواد يتم مناقشتها غداً في الجلسة القادمة هي هذه المواد بحيث يتم مراجعتها مع بعضكم البعض وجئتم معاً بنص محدد، وشكراً سيادة الرئيس.

نيافة الأبا بولا:

يا سيادة الرئيس المواد الأولى والثانية والثالثة أنا موافق عليها لأنني لا أعترض على النص .

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة) :

هذا الموضوع انتهى، وتمت الموافقة عليه، وانتهينا، المادة (٤) بها مداخلة من الدكتور مجدى يعقوب .

سنعود إلى مناقشة المادة (٣) فيما بعد ستوضع بين أقواس ونعود لمناقشتها غداً أو بعد غد .

المادة (٤) الدكتور مجدى يعقوب لديه تحفظ على "السيادة للشعب .. وحده" ماذا يعنى الشعب؟ ويقول إننا أو اللجنة كانت قد اتفقت على تفسير معين للشعب.. هل السيد المقرر لديه معلومات في هذا ؟

السيد المستشار محمد عبد السلام (مقرر لجنة الدولة والمقومات الأساسية):

يبدو أنه يوجد خلط قد حدث، لأنى راجعت الآن كل المحاضر، وهذا محضر آخر أمام حضرتك في ١٠/١٠، هذا عمل اللجنة لم يرد في اللجنة تفسير هذه المسألة إطلاقاً أو توضيح لها، النص كما هو "السيادة للشعب وحده وهو مصدر السلطات ويمارس الشعب هذه السيادة ويحميها ويصون وحدته الوطنية على الوجه المبين في الدستور"، لم يتم تغييرها في أى اقتراح فيبدو أن حضرتك تقصد مادة أخرى وليس هذه المادة .

السيد الدكتور مجدى يعقوب (نائب رئيس اللجنة) :

نحن قلنا دين الدولة الإسلام، ومبادئ الشريعة وكذا، ولكن الأبا بولا وكل المسيحيين لابد أن يعلموا أن حقوقهم مضمونة، وما أتذكره أننا قلنا "تلتزم الدولة باحترام وعدم التفرقة بكل المواطنين وتضمن كرامتهم بسرعة بعدما تقول لأن كونهم لهم حرية في قضية الطقوس هذا شيء وذاك شيء، انما لكى تضمن لهم أنهم لا يكونون مواطنين من الدرجة الثانية second class citizens لابد أن

أشير بصفة خاصة إلى الأحكام الصادرة في السنوات الدستورية الرابعة والتاسعة والسابعة عشرة والثامنة عشرة، هذه كلها أحكام ناقشناها ودرسناها سوف نشير إليها في المضابط الرسمية*، والآن أضع أمام حضراتكم نص المادة الأولى تمهيداً للتصويت الإلكتروني عليها.

"مادة (١)

جمهورية مصر العربية دولة ذات سيادة، موحدة لا تقبل التجزئة، ولا ينزل عن شيء منها، نظامها جمهوري ديمقراطي، يقوم على أساس المواطنة وسيادة القانون.

الشعب المصرى جزء من الأمة العربية يعمل على تكاملها ووحدها، ومصر جزء من العالم الإسلامى، تنتمى إلى القارة الإفريقية، وتعزز بامتدادها الآسيوى، وتسهم في بناء الحضارة الإنسانية."

نتيجة التصويت : موافق (٤٧) لا معترض لا ممتنع غير مشارك (١)
إذن، اعتمدت المادة.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

"مادة (٢)

الإسلام دين الدولة، واللغة العربية لغتها الرسمية، ومبادئ الشريعة الإسلامية المصدر الرئيسى للتشريع."

نتيجة التصويت : موافق (٤٥) معترض (٢) لا ممتنع غير مشارك (١)
إذن، اعتمدت المادة.

السيد الأستاذ عمرو موسى (رئيس اللجنة):

"المادة (٣)

مبادئ شرائع المصريين من المسيحيين واليهود المصدر الرئيسى للتشريعات المنظمة لأحوالهم الشخصية، وشؤونهم الدينية، واختيار قياداتهم الروحية."

نتيجة التصويت : موافق (٤٢) معترض (٤) ممتنع (١) غير مشارك (١)
إذن، اعتمدت المادة.

* مضمون أحكام المحكمة الدستورية - ملحق المضبطة.